

الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

علي (عليه السلام): «أنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان إذا بعث جيشاً أو سرية أوصى صاحبها بتقوى الله في خاصّة نفسه وبمن معه من المسلمين خيراً، وقال: اغزوا باسم الله، وفي سبيل الله، وعلى ملة رسول الله... ولا تمثّلوا، ولا تغلّبوا، ولا تغدروا». [563] (473) نهج البلاغة: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «... والله في الجهاد بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم في سبيل الله... ولا يمثّل بالرجل، فإنّي سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: إيّاكم والمثلة، ولو بالكلب العقور». [564] (474) الكافي: عن محمد بن حرمان وجميل بن دراج كلاهما، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا بعث سرية دعا بأمرها، فأجلسه إلى جنبه، وأجلس أصحابه بين يديه، ثمّ قال: ... ولا تمثّلوا...». [565] الفرع الثالث عشر عدم جواز قطع الأشجار، إلّا لضرورة عن طريق أهل السنّة: (475) سنن الترمذي: عن ابن عمر: «أنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) حرّق نخل بني النضير وقطع، وهي البويرة، فأنزل الله: (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين). [566] (476) سنن الترمذي: قال الأوزاعي: ونهى أبو بكر الصديق أن يقطع شجراً مثمراً أو يخرّب عامراً، وعمل بذلك المسلمون بعده. [567]